

العلا

الدليل الفني للإضاءة الخارجية
الم الهيئة الملكية لمحافظة العلا



تحديث المراجعة

الإصدار الأول



المحتويات

١ القسم (١): مقدمة ١٠ ١١ ١٢ ١٣ القسم (٢): الشروط العامة للإضاءة ١٤ ١٤ ١٥ ١٦ ١٨ ٢٠ ٢٢ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٨	٠-١ ١-١ ٢-١ ٠-٢ ١-٢ ٢-٢ ٣-٢ ٤-٢ ٥-٢ ٦-٢ ٧-٢ ٨-٢ ٩-٢ ١٠-٢ ٠-٣ ١-٣ ٢-٣ ٣-٣ ٤-٣ ٥-٣ ٦-٣ ٧-٣ ٨-٣ ٩-٣ ١٠-٣ ١١-٣ ٠-٤ ١-٤ ٠-٥ ١-٥ ٢-٥ ٣-٥ ٤-٥ ٥-٥ ٦-٥ ٧-٥
القسم (٣): الدليل الفني الخاص ٣٣ ٣٤ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٧	
القسم (٤): تعرifications المصطلحات الواردة في الدليل ٤٩ ٥٠ ٥١	
الملحق (أ): خرائط وجدول مناطق الإضاءة ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢	

قائمة الجداول

١٤	الجدول ١: مناطق الإضاءة
١٥	الجدول ٢: فترات حظر تشغيل الإضاءة بالمباني السكنية
١٥	الجدول ٣: فترات حظر تشغيل الإضاءة للمباني غير السكنية
٢٠	الجدول ٤: مستويات الإضاءة المسموح بها ضمن مسافة ٥٠ متر من حدود قطعة الأرض
٢٢	الجدول ٥: متطلبات شدة الإضاءة حسب نوع المبنى
٢٢	الجدول ٦: أشكال توضيحية لمقدار اللومن المسموح به
٢٣	الجدول ٧: مقدار اللومن المسموح به حسب الموقع
٢٤	الجدول ٨: المقدار الإضافي المسموح به من اللومن
٣٠	الجدول ٩: جدول لومنات إضاءات المشاريع
٣٠	الجدول ١٠: أمثلة لامثال المشاريع
٣٤	الجدول ١١: متطلبات حماية إضاءات المناطق الخارجية وإضاءات الزينة
٤٠	الجدول ١٢: مستويات إضاءات الممرات
٤٠	الجدول ١٣: ارتفاع تركيبات الإضاءة
٤١	الجدول ١٤: أقصى مستويات إضاءات اللافتات
٥٦	الجدول ١٥: جدول مناطق الإضاءة بالقرى

قائمة الأشكال

- الشكل ١: مثال على تركيبات الإضاءة الخير مانحة للتعدي والإضاءة شبه مانحة للتعدي
الشكل ٢: مثال على الإضاءة المانحة للتعدي والمانحة للتعدي بالكامل
الشكل ٣: أمثلة على تركيبات الإضاءة الخير مانحة للتعدي والشبة مانحة للتعدي
الشكل ٤: أمثلة على تركيبات الإضاءة المانحة للتعدي بالكامل
الشكل ٥: يجب ألا تتعدي الإضاءة خارج حدود الممتلكات وألا تتعدي حدود الشدة
الضوئية المسموح بها
- الشكل ٦: يجب تجهيز إضاءات المتاجر بحماية ويجب عدم استخدام درجة حرارة لونية
أبد من ٢٧٠٠ كلفن. كما يجب أيضًا توجيه الإضاءات بأدنى مستوى ممكن
على واجهة المبني
- الشكل ٧: أمثلة على حماية الإضاءات
الشكل ٨: وهج الإضاءة وتحدي الضوء
- الشكل ٩: لمبات مجوفة موجهة للأسفل مزودة بمصدر إضاءة (مصباح) محمي لتجنب
وجود وهج خارج المصباح
- الشكل ١٠: يجب أن تتمثل إضاءات المباني التجارية مع متطلبات الحماية من وهج
الإضاءة لجميع تركيبات إضاءات الواجهات وإضاءات اللافتات
- الشكل ١١: لا يسمح بالتعدي المبالغ فيه للإضاءة خارج حدود قطعة الأرض
الشكل ١٢: يسمح بتعدي الإضاءة حتى ١.٥ متر من الحد الفعلي لقطعة الأرض
الشكل ١٣: لا يسمح بالتعدي المبالغ فيه للإضاءة خارج حدود قطعة الأرض
الشكل ١٤: في حال مواجهة المبني وبشكل مباشر طريق عام مرصوف، فيسمح بتعدي الضوء
حتى ١.٥ متر من الحد الفعلي لقطعة الأرض
- الشكل ١٥: تحدي الضوء الخير مسموح به
- الشكل ١٦: يسمح بتعدي الضوء في حال وجود حماية مناسبة، كتركيب إضاءة حائطية
بداخل تجويف
- الشكل ١٧: إضاءة المبني السكنية (التي لها حائط حدودي) في منطقتي الإضاءة (٠) و(١)
الشكل ١٨: إضاءة المبني السكنية (التي لها حائط حدودي) في منطقتي الإضاءة (٢) و(٣)
- الشكل ١٩: إضاءة المبني التجارية في منطقتي الإضاءة (٠) و(١)
الشكل ٢٠: إضاءة المبني التجارية في منطقتي الإضاءة (٢) و(٣)
- الشكل ٢١: مثال لمقادير اللumen المسموح بها للموقع - المبني السكنية
الشكل ٢٢: أمثلة لأنواع إضاءات الزينة
- الشكل ٢٣: يجب ألا تكون هناك إضاءة صاعدة ناتجة عن إضاءات الزينة
كما يجب ألا تسبب بالوهج أو أن تكون ساطعة بشكل مبالغ فيه
- الشكل ٢٤: مصابيح الزينة المحمية ذات الإضاءة المنخفضة الهدافة لتجنب أي إضاءة
صاعدة
- الشكل ٢٥: كقاعدة أساسية، لا يسمح بالإضاءة الخارجية بمنطقة الإضاءة (٠)
- الشكل ٢٦: أمثلة على تركيبات الإضاءة المؤقتة
- الشكل ٢٧: المصابيح المؤقتة المتعلقة ذات الإضاءة المنخفضة الهدافة والمحمية
لتتجنب تصاعد أي ضوء للأعلى
- الشكل ٢٨: مثال على الإضاءة غير المقبول بها المركبة على حواجز الشرفات والحوائط
- الشكل ٢٩: مثال على الإضاءة المقبولة المركبة على حواجز الشرفات والحوائط
الشكل ٣٠: لا يسمح بأن تكون الإضاءة مرئية من حدود السطح والحائط الحدودي
الشكل ٣١: تعدي الضوء الداخلي خارج الغرفة عبر الفتحات كالنوافذ
- الشكل ٣٢: حواجز جزئية أو ستائر تستخدم لتخفيف تعدي الضوء المبالغ فيه خارج الغرفة

- ٣٩ الشكل ٣٣: لا يسمح بالإضاءة الداخلية الموجهة للخارج عبر النافذة
٣٩ الشكل ٣٤: يجب ألا تتساهم إضاءة نافذة متجر البيع بالتجزئة في تسرب الضوء للخارج
إلى الساحة العامة
- ٤٠ الشكل ٣٥: لا يسمح بتحدي الضوء المبالغ فيه الناتج عن إضاءة الممرات
- ٤٠ الشكل ٣٦: يجب أن تخفف إضاءة الممرات الضوء المبالغ فيه المتعدى لخارج الممر، بحيث يكون موجة الإضاءة ليضي المنطقه المراد إضاءتها
- ٤١ الشكل ٣٧: اتجاه الإضاءة.
- ٤١ الشكل ٣٨: أمثلة على إضاءة اللافتات
- ٤٢ الشكل ٣٩: لا يسمح بالإضاءات الإضافية في حال كانت إضاءة مواقف السيارات كافية.
- ٤٢ الشكل ٤٠: إضاءة ملائمة لمواقف سيارات
- ٤٢ الشكل ٤١: الإضاءات المركبة على الأرض المسموح بها في مواقف السيارات بمنطقتي الإضاءة (١) و(٢)
- ٤٢ الشكل ٤٢: الإضاءات المركبة على عمدة الإنارة المسموح بها في مواقف السيارات بمنطقتي الإضاءة (٢) و(٣)
- ٤٣ الشكل ٤٣: شروط إضاءة المظلات بكل منطقة إضاءة
- ٤٣ الشكل ٤٤: مثال على تعدد الضوء خارج حواف المظلة
- ٤٣ الشكل ٤٥: مثال على الإضاءة دون وجود تحدي للضوء خارج حواف المظلة
- ٤٤ الشكل ٤٦: لا يسمح بتعدد ضوء الإضاءات القابلة للتحريك خارج الجسم المراد إضاءته
- ٤٤ الشكل ٤٧: إضاءات قابلة للتحريك لا تتعدد إضاءتها خارج الجسم المراد إضاءته
- ٤٥ الشكل ٤٨: مثال على الإضاءة المسئئة لمناطق اللعب الخارجية
- ٤٥ الشكل ٤٩: مثال على الإضاءة الجيدة لمناطق اللعب الخارجية
- ٤٦ الشكل ٥٠: مثال على إضاءة متعددة لمئذنة
- ٤٦ الشكل ٥١: مثال على إضاءة غير متعددة لمئذنة
- ٤٧ الشكل ٥٢: لا يجوز تشغيل إضاءات الساحات الخدمية خارج أوقات استخدامها
- ٤٧ الشكل ٥٣: لا يجوز ترك إضاءات الساحات الخدمية قيد التشغيل في حال عدم استخدامها



القسم (١) مقدمة



١-١**أحكام عامة****١-١-١**

يهدف هذا الدليل إلى تحديد الاشتراطات الخاصة بالإضاءة الخارجية للمبني الواقعه داخل حدود النطاق الجغرافي للهيئة ويشمل ذلك الممتلكات العامة والممتلكات الخاصة ضمن النطاق الجغرافي والتي يجب على المحنين بأحكام هذا الدليل اتباعها-

٢-١-١

يجب أن تتوافق الإضاءة الخارجية داخل حدود النطاق الجغرافي للهيئة مع هذا الدليل وجميع الأنظمة واللوائح المنطبقة ذات العلاقة.

٣-١-١

للهيئة إعفاء أي شخص من تطبيق أحكام متطلبات هذا الدليل، بناءً على طلب من الشخص نفسه أو بمبادرة منها.

٤-١-١

يتمثل الغرض من هذا الدليل فيما يلي:

- أ. وضع الاشتراطات الخاصة بالإضاءة الخارجية داخل حدود النطاق الجغرافي.
- ب. تخفيف التلوث الضوئي والوهج السماوي وتحسين البيئة الليلية.
- ج. حماية البيئة الطبيعية من الآثار الضارة للتلوث الضوئي.
- د. حفظ الطاقة والموارد.

٢-١**النطاق والتطبيق****١-٢-١**

ينطبق هذا الدليل على الإضاءة الخارجية للمبني القائمة وملحقاتها الواقعه ضمن النطاق الجغرافي لاختصاص الهيئة بما يشمل الممتلكات العامة والخاصة ، بما في ذلك الإضاءات المركبة قبل تاريخ سريان الدليل أو بعده سواءً كانت تلك الإضاءات متصلة بالمبني بشكل مباشر أو بملحقاته كالأسلاك أو بالأرض أو غير ذلك، ويستثنى من نطاق التطبيق الآتي:

- أ. الإضاءة الخارجية المركبة كجزء من تطوير جديد، والأعمال الأخرى التي تمت فيها الموافقة على مواصفات الإضاءة كجزء من الترخيص أو التصريح الممنوح وفقاً للأنظمة واللوائح المنطبقة ذات العلاقة.
- ب. الملاعب العامة والملاعب الرياضية.
- ج. إتارة الشوارع أو المساحات العامة المملوكة أو المشغلة من قبل البلدية أو الجهات الحكومية الأخرى.
- د. الضوء الناتج عن اللهب أو النار.

[هذه الصفحة تركت فارغة عن قصد]



القسم (٢) الشروط العامة للإضاءة



١-٢**الشروط العامة للإضاءة الخارجية****١-١-٢**

يُشترط في الإضاءة الخارجية أن تكون متوافقة مع الآتي:

- أ. لا يتعدي الحد الأقصى لدرجة حرارة اللون ٢٧٠٠ كلفن.
- ب. لا يقل الحد الأدنى لمقياس التجمسي اللوني (CRI) عن ٨٠.
- ج. أن تكون إضاءة من نوع الصمام الثنائي الباعث لمصدر الضوء (LED)، وألا تقل فاعليته عن ١٣٠ لومن للواط الواحد.
- د. أن يتم تركيبها على أقل ارتفاع ممكن وبما لا يتجاوز حدود ارتفاع السقف بأي حال من الأحوال، وأن تكون ملائمة مع مستوى ارتفاع المباني والأماكن المجاورة.
- هـ. أن يتم تركيبها بطريقة لا تسبب أي تشتيت أو مخاطر لحركة مرور المركبات.
- و. ألا تتضمن إضاءة لواجهات باستثناء الحالات التي تحددها الهيئة.

٢-٢**مناطق الإضاءة****١-٢-٢**

يجب أن تتوافق الإضاءة الخارجية مع الشروط المنطبقة على منطقة الإضاءة ذات العلاقة. مناطق الإضاءة موضحة في الجدول (١) أدناه ومفصلة في الملحق (أ).

الجدول ١: مناطق الإضاءة

مناطق الإضاءة	وصف المنطقة
منطقة الإضاءة (٠)	المناطق الريفية غير المطورة، والمناطق الصحراوية ومناطق الحياة الفطرية محمية والمناطق التراثية.
منطقة الإضاءة (١)	المناطق الريفية والمناطق منخفضة الكثافة السكانية.
منطقة الإضاءة (٢)	المناطق الحضرية في الضواحي والمناطق المحيطة بها والمناطق الكبيرة والمناطق التجارية والسكنية ذات النشاط الليلي المحتدل.
منطقة الإضاءة (٣)	المناطق الحضرية المركزية مرتفعة الكثافة السكانية، والمناطق ذات الأنشطة الليلية التجارية والترفيهية الزائدة في وسط وجنوب محافظة العلا.

٣-٢

ضوابط الإضاءة وفترات حظر تشغيل الإضاءة

١-٣-٢
لا يجوز تشغيل الإضاءة الخارجية خلال ساعات النهار. ويجب إغلاقها أو تعديتها خلال فترات حظر تشغيل الإضاءة المنصوص عليها في الجدول رقم (٢) والجدول رقم (٣).

٢-٣-٢
يجوز في حال استخدام الإضاءة لأغراض الأمن أو السلامة التحكم في الإضاءة من خلال مستشعر حركة يحمل على إغلاق الإضاءة تلقائياً بعد فترة لا تزيد عن عشرة دقائق.

٣-٣-٢
استثناءات متطلبات حظر تشغيل الإضاءة:

- أ. المبني التي لها إضاءة خارجية واحدة وتكون ضرورية لأغراض الأمن والسلامة.
- ب. إضاءة الزينة (المؤقتة) المستخدمة خلال المناسبات الخاصة والخطل الرسمية.
- ج. الأنشطة التجارية التي تحمل على مدار ٤٤ ساعة أو التي تبدأ بالعمل قبل شروق الشمس.
- د. إضاءة المساجد خلال شهر رمضان، أو في حال تزامن وقت صلاة العشاء مع فترة الحظر في الأشهر الأخرى.

الجدول ٢: فترات حظر تشغيل الإضاءة للمباني السكنية

مناطق الإضاءة	منطقة الإضاءة (٠)	منطقة الإضاءة (١)	منطقة الإضاءة (٢)	منطقة الإضاءة (٣)	فترة حظر تشغيل الإضاءة (البداية):
الإجراءات اللازم	١٠:٠٠ م	١٢:٠٠ ص	١٢:٠٠ ص	١٢:٠٠ ص	١٢:٠٠ ص
فترة حظر تشغيل الإضاءة (الانتهاء):	ساعة واحدة قبل شروق الشمس	ساعة واحدة قبل شروق الشمس	الإغلاق	الإغلاق	٤٠% على الأقل
الإجراءات اللازم	ساعة واحدة قبل شروق الشمس	ساعة واحدة قبل شروق الشمس	الإغلاق	الإغلاق	٤٠% على التعميم بنسبة ٤٠%

الجدول ٣: فترات حظر تشغيل الإضاءة للمباني غير السكنية

مناطق الإضاءة	منطقة الإضاءة (٠)	منطقة الإضاءة (١)	منطقة الإضاءة (٢)	منطقة الإضاءة (٣)	فترة حظر تشغيل الإضاءة (البداية):
الإجراءات اللازم	١١:٠٠ م	١١:٠٠ م	١١:٠٠ م	١٢:٠٠ ص أو ساعة واحدة بعد الإغلاق	١٢:٠٠ ص
فترة حظر تشغيل الإضاءة (الانتهاء):	ساعة واحدة قبل شروق الشمس	ساعة واحدة قبل شروق الشمس	الإغلاق	الإغلاق	٤٠% على الأقل
الإجراءات اللازم	ساعة واحدة قبل شروق الشمس	ساعة واحدة قبل شروق الشمس	الإغلاق	الإغلاق	٤٠% على التعميم بنسبة ٤٠%

٤-٣-٤

هناك حاجة لوجود ضوابط مناسبة لضمان إغلاق أو تعتيم الإضاءة بحلول أوقات حظر تشغيل الإضاءة. يتوقف نوع الضوابط المستخدمة على ما إذا كان المراد إغلاق الإضاءة بالكامل في وقت محدد، أو تعتيمها بمستوى معين في وقت محدد، أو زيادة وخفض التعتيم بحسب توفر المستخدم عبر استخدام المستشعرات. هناك هدف واحد تشتراك فيه جميع فترات حظر تشغيل الإضاءة والضوابط وهو تقليل آثار الضوء على النباتات والحيوانات في العال، وزيادة فرص الرعي، إلى جانب توفير السلامة والأمن لل المشاة وراكبي الدراجات وغيرهم.

٤-٢ تعدى الإضاءة الصاعدة

١-٤-٢

يجب تصميم الإضاءة الخارجية لتكون مانعة للتعدي أو مانعة للتعدي بالكامل، وذلك لضمان عدم تعدد الضوء للأعلى خارج النطاق الأفقي.


يوضح الشكل (١) والإضاءات المسموحة بها والإضاءات الغير مسموحة بها.

٢-٤-٢

يجب أن تتضمن تركيبات الإضاءة على حماية وفقاً للشكلين (٣) و(٤). وفي حال لم تكون تركيبات قياسية، فيمكن استخدام تركيبات الملحقات كالحماية الخارجية أو الشرائح لتخفييف الإضاءة الصاعدة.

٣-٤-٢

يسمح بأن تكون إضاءات الزيمة التي تبعث منها إضاءات صاعدة لأحبار الإضاءة أو الأحبار المضيئة، يسمح بأن تكون غير محمية في منطقتي الإضاءة (١) و(٢) فقط، وذلك في حال كان مجموع اللومن أقل من ٣٠ لومن. وفي حال من الأحوال، يلزم تضمين حماية لأي إضاءة زينة تزيد عن ٣٠ لومن.



الشكل ٢: مثال على تركيبات الإضاءة الغير مانعة للتعدي والمانعة للتعدي بالكامل
للتعدي



الشكل ٤: أمثلة على تركيبات الإضاءة الغير مانعة للتعدي والشبه مانعة للتعدي

الشكل ٥: أمثلة على تركيبات الإضاءة الغير مانعة للتعدي والشبه مانعة للتعدي



الشكل ٥: يجب لا تتعدي الإضاءة خارج حدود الممتلكات وألا تتعدي حدود الشدة الضوئية المسموح بها

أمثلة على تهدي الإضاءة ودرجة الحرارة اللونية بأحد المباني التجارية



الشكل ٦: يجب تجهيز إضاءات المتاجر بحماية ويجب عدم استخدام درجة حرارة لونية أبد من ٢٧٠٠ كلفن. كما يجب أيضًا توجيه الإضاءات بأدنى مستوى ممكن على واجهة المبني

٥-٢ الوجه

١-٥-٢

لضمان عدم إحداث وهج غير مرغوب فيه، يجب حماية اللmbات أو مصادر الإضاءة المكشوفة باستخدام شرائح حماية أو غيرها من ملحقات التخفيف الأخرى، بحيث يتم تركيبها بزوايا زاوية ممكنة. انظر الشكلين (٩) و(١٠) للاطلاع على أمثلة توضيحية ممكنة.

٢-٥-٢

مصادر الإضاءة غير المحمية التي يقل مقدار اللومن بها عن ٣٠٠، بالإضافة إلى إضاءة الزينة الموضحة في الشكل (٢٢) والمفصلة في الجدول (١١) لا تخضع لتدابير الحماية الإلزامية.

٣-٥-٢


عند استخدام وسائل أو ملحقات حماية الإضاءة، يجب توجيه الإضاءة المفيدة على المنطقة المراد إضاءتها، مع أقل قدر من تحدي الضوء المزعج أو الخلفي.

٤-٥-٢

لا يسمح بتلوك الإضاءة الصاعدة تحت أي ظرف وبأي حال من الأحوال.



الشكل ٧: أمثلة على حماية الإضاءات



الشكل ٨: وهج الإضاءة وتحدي الضوء

مثال على وهج الإضاءة في مبني سكني ذو حائط حدودي



مثال على وهج الإضاءة في مبني سكني بدون حائط حدودي



الشكل ٩: لمبات مجوفة موجهة للأسفل مزودة بمصدر إضاءة (مصابح) محمي لتجنب وجود وهج خارج المصباح

مثال على وهج الإضاءة بمبني تجاري



الشكل ١٠: يجب أن تتمثل إضاءات المبني التجاري مع متطلبات الحماية من وهج الإضاءة لجميع تركيبات إضاءات الواجهات وإضاءات اللافتات

٦-٢



تعدي الضوء

١-٦-٢

يسمح لجميع المباني السكنية وغير السكنية ممن لها واجهة مطلة على طريق عام مرصوف بتعدي ضوئي حتى مسافة ١.٥ متر من الحد الفعلى لقطعة الأرض على النحو الموضح في التشكيلين (١) و(٤). يفصل الجدول (٤) أدناه مستويات الإضاءة (لوكس) المسموح بها بحدود قطعة الأرض. ويفصل القسم (٣-٣) الإضاءة الخارجية على قطع الأرض.



الجدول ٤: مستويات الإضاءة المسموح بها ضمن مسافة ٥٠ متر من حدود قطعة الأرض

مناطق الإضاءة	منطقة الإضاءة (٣)	منطقة الإضاءة (٢)	منطقة الإضاءة (١)	منطقة الإضاءة (٠)	منطقة الإضاءة (-٠)
أقصى حد (لوكس) للإضاءة العمودية بقطعة الأرض.	٨	٣	١	٥٠	



الشكل ١٢: يسمح بتعدي الإضاءة حتى ١.٥ متر من الحد الفعلى لقطعة الأرض

الشكل ١١: لا يسمح بالتعدي المبالغ فيه للإضاءة خارج حدود قطعة الأرض



الشكل ١٤: في حال مواجهة المبنى وبشكل مباشر لطريق عام مرصوف، فيسمح بتعدي الضوء حتى ١.٥ متر من الحد الفعلى لقطعة الأرض


الشكل ١٣: لا يسمح بالتعدي المبالغ فيه للإضاءة خارج حدود قطعة الأرض

٣-٦-٢

لا يسمح بتوجيه إضاءات المباني السكنية نحو الممتلكات المجاورة.

٤-٦-٢

لا يسمح بتعدي الضوء خارج حدود المنطقة المراد إضاءتها، بحيث قد يتسبب ذلك في تلوث ضوئي على شكل وهج السماء.



الشكل ١١: يسمح بتعدي الضوء في حال وجود حماية مناسبة، كتركيب إضاءة حائطية بداخل تجويف

الشكل ١٥: تحدي الضوء غير مسموح به

٧-٢ مقدادير شدة الإضاءة المسموح بها

يجب أن تتوافق متطلبات شدة الإضاءة بالمباني مع المتطلبات المحددة لشدة الإضاءة بمناطق الإضاءة (وفق الجدول ٥).

١-٧-٢

يجب ألا يكون مجمل الإضاءة الخارجية لأي مبنى مبالغ فيه. كما يجب ألا يتجاوز بأي حال من الأحوال مقدار اللومن للمبة الواحدة (وفق الجدول ٦) أو إجمالي مقدار اللومن المسموح به (وفق الجدول ٧).


٢-٧-٢

الجدول ٥: متطلبات شدة الإضاءة حسب نوع المبني

نوع المبني	منطقة الإضاءة	متطلبات شدة الإضاءة
أ	منطقة الإضاءة (٠)	صغير (النزل واحد) مبنى سكني أو مسجد صغير بوصلة إضاءة واحدة فقط
ب	منطقة الإضاءة (١٥ و ٣٠)	صغير (النزل واحد) مبنى سكني أو مسجد صغير بأربع وصلات إضاءة أو أقل
ج	جميع المناطق	جميع المباني السكنية والمساجد الأخرى
د	جميع المناطق	جميع المباني غير السكنية

الجدول ٦: أشكال توضيحية لمقدار اللومن المسموح به

نوع الإضاءة	مناطق إضاءة - الحد الأقصى من اللومن لكل لمبة			
إضاءة مهام	منطقة الإضاءة (٣)	منطقة الإضاءة (٠)	منطقة الإضاءة (١)	منطقة الإضاءة (٢)
١٢٥٠	١٢٥٠	٨٠٠	٦٠٠	



٣-٧-٢ يجب ألا يتعدى إجمالي لومنات إضاءات المناطق الخارجية إجمالي اللومنات المحدد للموقع؛ بحيث أن الإجمالي المحدد للومنات هو مجموع اللومنات المسموح بها الموضح في الجدولين (٧) و(٨).

٤-٧-٢ يحسب إجمالي لومنات الإضاءات المركبة كمجموع لومنات الإضاءات الأولية لجميع إضاءات موقع المشروع والمبني الخارجية، بما في ذلك تركيبات الإضاءة المركبة على المبني.

٥-٧-٢ يجب تضمين الإضاءة الحالية في العملية الحسابية لإجمالي اللومنات المركبة.

الجدول ٧: مقدار اللومن المسموح به حسب الموقع

الوحدات	مناطق الإضاءة					مقدار اللومن المسموح به
	منطقة الإضاءة (٣)	منطقة الإضاءة (٢)	منطقة الإضاءة (١)	منطقة الإضاءة		
	اللومن	٧٠٠	٣٥٠٠	٠		
أ	اللومن الأساسي المسموح به لجميع المبني					
ب	مقدار السماح الإضافي لكل متر من المساحة الخارجية المضافة بالمبني					

٦-٧-٢ المقدار الأساسي المسموح به (الجدول ٧): العدد الأولي للومنات الذي بناءً عليه يبتدئ كل مشروع في الحساب بغض النظر عن حجم المشروع.

٧-٧-٢ المقدار الإضافي المسموح به (الجدول ٧): عدد اللومنات التي قد يتم إضافتها بكل مشروع ولكل متر مربع من المساحات الخارجية المشغولة.

٨-٧-٢ يوضح الجدول (٨) مقدار اللومن الإضافي المسموح به الذي يمكن لمشروع تطبيقه بالإضافة إلى مقدار اللومن المسموح به وفق الجدول (٧). وفيما يلي معايير اللومنات الإضافية هذه:

٩-٧-٢ يسمح وبحد أقصى بثلاثة (٣) مقادير من اللومن للاستخدام الخاص لكل مشروع؛ وفي حال كان المشروع مؤهلاً لأكثر من ثلاثة (٣) مقادير استخدام خاص، فيجب على المتقدم اختيار المقادير الثلاثة (٣) التي يفضلها وحذف الآخريات من الحساب.

المقادير المسموح بها هذه اختيارية (ليست إلزامية)، ما يعني أنه لا يمكن احتساب سوى اللومنات المستخدمة خصيصاً للمقادير المسموح بها. إذا كانت لومنات وحدات الإضاءة الخاصة بالمقدار المسموح به لا تستهلك جميع وحدات اللومن المسموح بها، فلا يمكن استخدام وحدات اللومن غير المستخدمة في أي مكان آخر.

أ. **مداخل ومخارج المبني:** هذا هو المقدار المسموح به هو لكل باب. ولاستخدام هذا المقدار يجب أن تكون وحدات الإضاءة في نطاق ٥ أمتار من الباب.

ب. **واجهات المبني:** هذا المقدار المسموح به هو وحدات اللومن المضاءة لكل وحدة مساحة من واجهات المبني. ولاستخدام هذا المقدار المسموح به، يجب أن تكون وحدات الإنارة موجهة نحو الواجهة وقدرة على إنارة دون عوائق أو تعدي زائد للضوء.

ج. **مظلات أماكن البيع وغير أماكن البيع:** هذا المقدار المسموح به هو وحدات اللومن لكل وحدة مساحة للمساحة الإجمالية داخل حافة المظلة. وللتأهل للحصول على هذا المقدار يجب تركيب وحدات الإضاءة تحت المظلة وألا تتجاوز شفافية سقف المظلة %٢٥.

د. **مراكز الحراسة:** هذا المقدار المسموح به هو وحدات اللومن لكل وحدة مساحة بيت حراسة بالإضافة إلى ١٨٥ متراً مربعاً لكل مسار مركبة. ولاستخدام هذا المقدار يجب أن تكون وحدات الإضاءة في حدود ارتفاع (٢) ثبيت من مسار المركبة أو بيت الحراسة.

٥. **مناطق تناول الطعام الخارجية:** هذا المقدار المسموح به هو لومنات كل وحدة مساحة لإجمالي عناصر التنسيق الصلبة المضاءة لتناول الطعام بخارج المبني. ولاستخدام هذا المقدار يجب أن تكون وحدات الإضاءة في نطاق مترين من محيط منطقة تناول الطعام الخارجية.

الجدول ٨: المقدار الإضافي المسموح به من اللومن

الوحدات	مقادير اللومن الإضافية المسموح بها				العنصر المضاء
	منطقة (٣) الإضاءة (٢)	منطقة (٢) الإضاءة (١)	منطقة (١) الإضاءة (١)	منطقة (٠) الإضاءة (٠)	
لومن	٣٠٠٠	٢٠٠	١٠٠	٤٠	مداخل ومخارج المبني
لومن / م٢	٩٠	٦٠	٠	٠	واجهات المبني
لومن / م٢	٩٠	٦٠	٣٠	٠	مظلات أماكن البيع وغير أماكن البيع
لومن / م٢	١٨٠	١٢٠	٦٠	٠	مراكز الحراسة
لومن / م٢	٨٠	٦٠	١٠	٠	مناطق تناول الطعام الخارجية

متطلبات شدة الإضاءة في مناطق الإضاءة (السكنية)

إضاءة مهام لمدخل بحد أقصى ٦٠ لومن لكل لمسة بمنطقة الإضاءة (١) و ٨٠ لومن لكل لمسة بمنطقة الإضاءة (٢). مركبة على بعد ٥ أمتار من باب الدخول.



الشكل ١٧: إضاءة المبني السكني (التي لها حائط حدودي) في منطقة الإضاءة (١) و (٢)

إضاءة مهام لمدخل بحد أقصى ١٢٥ لومن لكل لمسة بمنطقتي الإضاءة (٢) و (٣). مركبة على بعد ٥ أمتار من باب الدخول.



الشكل ١٨: إضاءة المبني السكني (التي لها حائط حدودي) في منطقة الإضاءة (٢) و (٣)

ملاحظة: تمثيل رسومي يهدف فقط إلى توضيح متطلبات منطقة الإضاءة. يجب إجراء جميع الحسابات الحسابية (وفقاً للقسم ١٠٢) على أساس كل مبني أو ممتلكات على حدة.

٩-٢ متطلبات شدة الإضاءة في مناطق الإضاءة (التجارية)



ملاحظة: تمثيل رسومي يهدف فقط إلى توضيح متطلبات منطقة الإضاءة. يجب إجراء جميع العمليات الحسابية (وفقاً للقسم ٢٠) على أساس كل مبنى أو ممتلكات على حدة.

لتقييم مقدار اللومن المسموح به لموقع المبني (أنظر الجدول ٧). قم باستخدام الحملية الموضحة أدناه لحساب الحد الأقصى للومن المسموح به للمبني ومقارنته بمستوى اللومن الحالي للمبني.

- . يتم احتساب الحد الأقصى للومن المسموح به للمبني كالتالي:
- أ. قياس المساحة الخارجية المضاءة بالمتر المربع.
- ب. ضرب المساحة بالرقم الموضح في الصنف (ب) من الجدول (٧) لمنطقة الإضاءة التي يقع بها المبني.
- ج. إضافة الإجمالي إلى الرقم الموضح في الصنف (أ) من الجدول (٧) لمنطقة التي يقع بها المبني من أجل تحديد المقدار الإجمالي المسموح به للمبني.
- د. يمكن للعناصر المضاءة المدرجة في الجدول (٨) الحصول على مقادير إضافية مسموح بها، والتي يمكن إضافتها لإجمالي المقدار المسموح به للمبني.
- . يتم احتساب اللومن الناتج عن الإضاءة الخارجية الحالية الصادرة من المبني عن طريق:
- أ. معاينة وصلات الإضاءة أو اللعبات أو الهياكل الخارجية للمباني، وذلك لتحديد مقدار اللومن لكل مصدر إضاءة.
- ب. ضرب مقدار اللومن بعدد الإضاءات من النوع ذاته. وفي حال وجود أكثر من نوع لمصدر الإضاءة، فيجب جمع مقدار اللومن لكل نوع وذلك لتحديد مقدار اللومن الإجمالي للمبني.
- . لتحديد ما إذا كانت الإضاءة الخارجية للمبني مسموح بها أمر ممنوعة:
- أ. قارن الرقم المحسوب للمبني في (٢) أعلى مع إجمالي المقدار المسموح به للمبني (١) أعلى. إذا كان الرقم الخاص بالمبني أعلى من المسموح به؛ فيجب إما تقليل عدد المصايب أو تغيير مصادر الضوء إلى مصادر أقل من حيث عدد وحدات اللومن.



دراسة حالة لتركيب الإضاءة

١٠-٢

مثال عملي للمنهجية المحددة في ١-٩٢ لمبني يقع في منطقة الإضاءة (٢).

١-١٠-٢

مثال: مبني سكني

منطقة الإضاءة: منطقة الإضاءة (٢)

المساحة الإجمالية لقطعة الأرض: ١٥٠ م٢

الخطوة أ: لحساب مقدار اللومن المسموح به حسب الموقع: أنظر الجدول (٧) لاطلاع على القيم.

المقدار المسموح به (أ) (المقدار المسموح به الأساسي): منطقة الإضاءة (٢): ٧,٠٠٠ وحدة لومن أساسية
 $(أ) = ٧,٠٠٠$ لومن

المقدار المسموح به (ب) (وحدات اللومن لمنطقة): ٣٧ لومن لكل متر مربع، المقدار المسموح به لمنطقة الإضاءة (٢)
 $(ب) = ٣٧ \times ١٥٠ \text{ م}^2 \text{ المنطقة القابلة للشغل} = ٥,٥٥٠ \text{ لومن}$

الإجمالي: ٧,٠٠٠ + ٥,٥٥٠ = ١١,٥٥٠ لومن (مقدار اللومن المسموح به حسب الموقع)

الخطوة بـ: لحساب وحدات اللومن الإضافية للاستخدام الخاص: أنظر الجدول (٨) لاطلاع على القيم

المقدار المسموح به (ج): مقدار سماح ٢٠٠ لومن لكل مدخل بمنطقة الإضاءة (٢)
 $(ج) = ٢٠٠ \times ١ \text{ (عدد المداخل الموجودة بالمشروع)} = ٢,٠٠٠$ لومن

المقدار المسموح به (د): ٦٠ لومن لكل متر مربع من الواجهة المضاءة المقدار المسموح به لمنطقة الإضاءة (٢)
 $(د) = ٦٠ \times ٤٠ \text{ (حجم الواجهة المضاءة بالمشروع)} = ٢,٤٠٠$ لومن


المقدار المسموح به (هـ): مقدار سماح ٦٠ لومن لكل متر مربع من مساحة مظلات أماكن البيع في منطقة الإضاءة (٢)
 $(هـ) = ٦٠ \times ٨ \text{ م}^2 \text{ (حجم مظلة البيع بالمشروع)} = ٤٨٠$ لومن

المقدار المسموح به (و): مقدار سماح ١٨٠ لومن لكل متر مربع من مساحة منطقة مركز الحراسة في منطقة الإضاءة (٢)
 $(و) = ١٨٠ \times ٢ \text{ م}^2 \text{ (لا توجد مراكز حراسة في المشروع)} = ٣٦٠$ لومن

المقدار المسموح به ز: مقدار سماح ٦٠ لومن لكل متر مربع من مساحة منطقة تناول الطعام الخارجية بمنطقة الإضاءة (٢)
 $(ز) = ٦٠ \times ٢٥ \text{ م}^2 \text{ (حجم منطقة تناول الطعام الخارجية)} = ١,٥٠٠$ لومن

يسمح بثلاثة (٣) مقادير للاستخدام الخاص كحد أقصى لكل مشروع.
 بالنسبة لهذا المشروع، سيتم اختيار أعلى ثلاثة (٣) مقادير لومن مسموح بها، وبالتالي سيتم الاحتفاظ بالمقادير "ج" و "د" و "ز".

المقادير المسموح بها للاستخدام الخاص المحافظ بها: (ج) (٢,٠٠٠)، (د) (٢,٤٠٠)، (ز) (١,٥٠٠) لومن



الشكل ٢١: مثال لمقادير اللومن المسموح بها للمواقع - المباني السكنية

مثال: مبنى سكني

الخطوة ٢: حساب لومـنـات المـشـروع حـسـب كـل تصـمـيم إـضـاءـة.

الجدول ٩: جدول لومـنـات إـضـاءـات المـشـارـيع

نوع التركيبة	الوصف	وحدات اللومـنـ الأولـيـة	عدد التـركـيبـات
النوع ١	عمود إـنـارة	١٢٠٠ لـومـنـ	٦
النوع ٢	لمبة مجوفـة مـوجـهـة نحو الأـسـفـل	٩٦٠ لـومـنـ	٢
النوع ٣	شمـعدـان	٧٢٠ لـومـنـ	١
النوع ٤	إـضـاءـة حـائـطـية طـوـلـيـة	٤٥٠ لـومـنـ / مـ	١٠ مـ

باستخدام المعلومات الواردة في نموذج مخططات المشروع على اليسار وفي جدول لومـنـات إـضـاءـة المـشـارـيع (٩) (أعلاه)، إلى جانب المـقادـير المسـمـوحـ بها المـحسـوبـة في الخطـوتـين (١٠) و(اب)، يمكن تحـيـثـة جـدولـ (١٠) أـمـثلـةـ اـمـتـالـ المـشـارـيعـ.

الجدول ١٠: أمـثلـةـ لـامـتـالـ المـشـارـيعـ

منطقة الإضاءة (٢)	منطقة الإضاءة
المـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ لـلاـسـتـخـادـ	المـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ لـلاـسـتـخـادـ
المـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ لـلـمـوقـعـ	المـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ لـلـمـوقـعـ
المـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ لـلـمـوقـعـ (١٠) + (بـ)	المـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ لـلـمـوقـعـ (١٠) + (بـ)
المـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ لـلـمـوقـعـ *	المـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ لـلـمـوقـعـ *
المـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (جـ): ٢,٠٠٠ لـومـنـ	المـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (جـ): ٢,٠٠٠ لـومـنـ
مـاـدـاخـلـ أوـ مـخـارـجـ المـبـانـيـ	مـاـدـاخـلـ أوـ مـخـارـجـ المـبـانـيـ
الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (١٠) مـاـ	الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (١٠) مـاـ
الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (١٠) دـاـ	الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (١٠) دـاـ
مـاـدـاخـلـ أوـ مـخـارـجـ المـبـانـيـ	مـاـدـاخـلـ أوـ مـخـارـجـ المـبـانـيـ
الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (١٠) زـاـ	الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (١٠) زـاـ
مـاـدـاخـلـ أوـ مـخـارـجـ المـبـانـيـ	مـاـدـاخـلـ أوـ مـخـارـجـ المـبـانـيـ
الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (١٠) بـ	الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (١٠) بـ
إـضـافـةـ إـلـىـ إـجمـاليـ عـدـدـ وـحدـاتـ	إـضـافـةـ إـلـىـ إـجمـاليـ عـدـدـ وـحدـاتـ
الـلـومـنـ الـمـسـتـخـدـمـةـ فـيـ فـحـصـ	الـلـومـنـ الـمـسـتـخـدـمـةـ فـيـ فـحـصـ
الـأـمـتـالـ	الـأـمـتـالـ
الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (١٠) بـ	الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ (١٠) بـ
إـضـافـةـ إـلـىـ إـجمـاليـ عـدـدـ وـحدـاتـ	إـضـافـةـ إـلـىـ إـجمـاليـ عـدـدـ وـحدـاتـ
الـلـومـنـ الـمـسـتـخـدـمـةـ فـيـ فـحـصـ	الـلـومـنـ الـمـسـتـخـدـمـةـ فـيـ فـحـصـ
الـأـمـتـالـ	الـأـمـتـالـ
الـجـمـعـةـ إـضـاءـاتـ الـأـخـرـيـ **	الـجـمـعـةـ إـضـاءـاتـ الـأـخـرـيـ **
لـومـنـاتـ وـحدـاتـ إـضـاءـةـ	لـومـنـاتـ وـحدـاتـ إـضـاءـةـ
الـعـمـلـيـةـ	الـعـمـلـيـةـ
الـعـدـدـ	الـعـدـدـ
مـجمـوعـ الـلـومـنـاتـ	مـجمـوعـ الـلـومـنـاتـ
الـنـوعـ ١	الـنـوعـ ١
الـنـوعـ ٢	الـنـوعـ ٢
الـنـوعـ ٣	الـنـوعـ ٣
الـنـوعـ ٤	الـنـوعـ ٤
الـإـجـمـاليـ	الـإـجـمـاليـ
إـجمـاليـ الـلـومـنـاتـ الـمـسـتـخـدـمـةـ	إـجمـاليـ الـلـومـنـاتـ الـمـسـتـخـدـمـةـ
الـتـقـصـ	الـتـقـصـ
الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ لـلـمـوقـعـ	الـمـقـادـيرـ المـسـمـوحـ بـهـ لـلـمـوقـعـ
إـجمـاليـ الـلـومـنـاتـ الـزـيـادـةـ	إـجمـاليـ الـلـومـنـاتـ الـزـيـادـةـ
اجـتـياـزـ/ـفـشـلـ	اجـتـياـزـ/ـفـشـلـ

ملاحظة*

يمكن اختيار ثلاثة (٣) مقادير مسموح بها فقط، وقد تم إنشاء نموذج المشروع هذا للبقاء على ثلاثة (٣) مقادير مسموح بها مع أعلى عدد من اللومنات المسموح بها. تُعد المقادير المسموح بها اختيارية (وليس إلزامية)، ويوضح هذا في الجدول (٨). المقدار المسموح به (ج)، تُلغى اللومنات الإضافية التي تم السماح بها ولم تستخدم.

ملاحظة**

يتم هنا حساب الإضاءات التي لا تنطبق على المقادير الثلاثة (٣) المسموح بها المختارة. ويشمل ذلك، في هذا المشروع، تكبيبات الإضاءة بالمظلات ومنطقة عناصر التنسيق الصلبة الواقعة خارج حدود منطقة تناول الطعام الخارجية والمداخل والواجهات المضاءة.

ملاحظة***

تم في فحص الامتثال النهائي جمع كافة اللومنات التي تتجاوز المقادير الثلاثة (٣) المسموح بها للاستخدام الخاص، بالإضافة إلى إجمالي لومنات الإضاءات الغير منطبقة على المقادير المسموح بها للاستخدام الخاص. تم بعد ذلك طرحها من المقدار الأساسي المسموح به المحسوب في الخطوة (١) وإيجازها بأعلى الجدول. وفي حال ظهر الفارق بالوجب، فعندما يجتاز المشروع، كما هو الحال هنا. وعلى النقيض، في حال ظهر الفارق بالمسالب، يفشل المشروع بالاجتياز كما يجب على المتقدم البحث في سبل تقليل لومنات المشروع.



القسم (٣) الدليل الغني الخاص



١-٣

إضاءات الزينة وإضاءات المناطق الخارجية

- ١-١-٣ لا يجوز استخدام إضاءة الزينة أو إضاءة المناطق الخارجية في منطقة الإضاءة (٠).
- ٢-١-٣ يجب أن تلتزم إضاءة الزينة أو إضاءة المناطق الخارجية بكافة الشروط الواردة في القسم (٢) - الشروط العامة للإضاءة.
- ٣-١-٣ لا يجوز تركيب إضاءة الزينة على أو أعلى من مستوى سطح المبني، حسب الشكلين (٢٣) و(٢٥).
- ٤-١-٣ لا يجوز استخدام إضاءة متغيرة الألوان أو إضاءة المتحركة الواقضة أو إضاءة أجهزة العرض.
- ٥-١-٣ لا يجوز استخدام إضاءة الملونة إلا وفق ما تحدده الهيئة في هذا الشأن.
- ٦-١-٣ لا يجوز استخدام أحبال إضاءة أو الأحبال حاملة للملابس المضيئة التي يتسرّب منها الضوء في جميع الاتجاهات.
- ٧-١-٣ يجوز استخدام الأحبال حاملة للملابس المضيئة شريطة أن تكون مخططة لمنع تصاعد الضوء. كما يجب أن يكون مقدار لumen للملابس الفردية فيها أقل من ١٠٠ لومن.
- ٨-١-٣ يجوز استخدام الأحبال المضيئة شريطة أن يكون تصنيفها أقل من ٥.٠ واط/متر وأن يتم تركيبها بشكل طولي. كما يمنع تخطيط الأشجار بالأحبال الحاملة للملابس المضيئة والأحبال المضيئة وشرائط (LED).
- ٩-١-٣ يجب أن تتمثل الإضاءة لشروط وضوابط حظر تشغيل الإضاءة على النحو المفصل في القسم (٣-٢) فيما يتعلّق بمنطقة الإضاءة التي يقع بها المبني.
- ١٠-١-٣ يجب تزويد إضاءة الزينة وإضاءة المناطق الخارجية بحماية، وذلك على النحو المفصل في الجدول (١١).
- ١١-١-٣ لا يسمح باستخدام تركيبات الإضاءة كالأحبال المضيئة وأحبال الإضاءة في منطقة الإضاءة (١)، بحيث يُسمح فقط باستخدام تركيبات الإضاءة المزودة بحماية، بغض النظر عن إجمالي اللومنس.
- ١٢-١-٣ عُد تزويد الإضاءة بحماية أمر إلزامي في منطقتي الإضاءة (٢) و(٣)، وذلك فقط عند تجاوز اللومنس ٣٠٠ لومن. تم تضمين أمثلة لإضاءات الزينة في الشكل (٢٢).



LED شريط



أحبال مضيئة



أحبال حاملة للملابس مضيئة



حبل إضاءة


الشكل ٢٢: أمثلة لأنواع إضاءات الزينة**الجدول ١١:** متطلبات حماية إضاءات المناطق الخارجية وإضاءات الزينة

نوع الحماية المطلوبة					لومن اللمنة
منطقة الإضاءة (٣)	منطقة الإضاءة (٢)	منطقة الإضاءة (١)	منطقة الإضاءة (٠)	منطقة الإضاءة (٠)	لومن اللمنة
غير محمي	غير محمي	مانع للتحدي أو مانع للتحدي بالكامل	غير مسموح	غير مسموح	> ٣٠٠ لومن
مانيع للتحدي	مانع للتحدي أو مانع للتحدي بالكامل	مانع للتحدي أو مانع للتحدي بالكامل	غير مسموح	غير مسموح	< ٣٠٠ لومن




الشكل ٢٣: يجب ألا تكون هناك إضاءة صاعدة ناتجة عن إضاءات الزينة. كما يجب ألا تنتسب بالوهج أو أن تكون ساطعة بشكل مبالغ فيه

مثال على إضاءة زينة بمبني سكني ذو حائط حدودي



الشكل ٤: مصابيح الزينة المحمية ذات الإضاءة المنخفضة الهادئة لتجنب أي إضاءة صاعدة

مثال على إضاءة زينة بمبني سكني بدون حائط حدودي



الشكل ٥: كقاعدة أساسية، لا يسمح بالإضاءة الخارجية ضمن منطقة الإضاءة (٠)

٢-٣

الإضاءة المؤقتة

١-٢-٣

يجوز تشغيل الإضاءة المؤقتة (أنظر الأمثلة في الشكل ٣٦) خلال العطل الرسمية. ويستثنى من ذلك الإضاءة التي يتم تركيبها خلال شهر رمضان وعيد الفطر من فترات حظر تشغيل الإضاءة.

٢-٢-٣

باستثناء العطل الرسمية المعلنة بواسطة الحكومة، للهيئة المسموح بأي إضاءة مؤقتة أخرى وفق تقاديرها.

٣-٢-٣

لا يجوز تركيب الإضاءة المؤقتة في المبني بشكل دائم (أنظر الشكل ٣٧).



الشكل ٣٦: أمثلة على تركيبات الإضاءة المؤقتة

مثال على مبني سكني ذو حائط حدودي



الشكل ٣٧: المصايبخ المؤقتة المعلقة ذات الإضاءة المنخفضة الهدافة والمحممية لتجنب تصاعد أي ضوء للأعلى



٣-٣

شرفات الأرض

تشمل الإضاءة الخارجية بقطعة الأرض جميع الإضاءات الخارجية داخل حدود المبني، بما في ذلك إضاءات الحواجز وحوائط الأرض والحدائق الخارجية.


يجب تركيب جميع الإضاءات الخارجية بقطعة الأرض خلف حاجز أو حائط لضمان أنها تكون مرئية من خارج المبني. (أنظر الشكلين ٢٩ و ٣٠).

٢-٣-٣



الشكل ٢٩: مثال على الإضاءة غير المقبول بها المركبة على حواجز الشرفات والحوائط

الشكل ٢٨: مثال على الإضاءة المقبولة المركبة على حواجز الشرفات والحوائط



الشكل ٣٠: لا يسمح بأن تكون الإضاءة مرئية من حدود السطح والحائط الحدودي

٤-٣ الإضاءة الداخلية

١-٤-٣


يجب ألا تخالف الإضاءة الداخلية متطلبات تعدي الضوء المنصوص عليها في القسم (٦-٢).

٢-٤-٣


في حال كان تعدي أو وهج الإضاءة الداخلية للمبني السكنية مبالغًا فيه، فيجب استخدام حواجز جزئية أو ستائر (أنظر الشكلين ٣١ و ٣٢).

٣-٤-٣


يجب توجيه إضاءة العرض التجارية الداخلية على نحو يضمن عدم تعدي الضوء لخارج المبني (أنظر الشكلين ٣٣ و ٣٤).




الشكل ٣١: تعدي الضوء الداخلي خارج الغرفة عبر الفتحات كالتواجد



الشكل ٣٢: حواجز جزئية أو ستائر تستخدم لتخفييف تعدي الضوء المبالغ فيه خارج الغرفة



الشكل ٣٣: لا يسمح بالإضاعة الداخلية الموجهة للخارج عبر النافذة



الشكل ٣٤: يجب ألا تساهم إضاعة نافذة متجر البيع بالتجزئة في تسرب الضوء للخارج إلى الساحة العامة

٥-٣ الممرات

يجب أن تتوافق الإضاءة في الممرات مع الحد الأقصى المسموح به لمستوى الإضاءة في منطقة الإضاءة التي توجد بها (أنظر الجدول ١٢ أدناه).

١-٥-٣

يجب إضاءة الممرات الواقعة في منطقتي الإضاءة (١) و(٢) عند الضرورة فقط لأغراض الأمان والسلامة وتحديد محالن الطريق، وبارتفاع (١) متراً كحد أقصى. كما يمنع استخدام أعمدة الإنارة إلا إذا كان ذلك ضرورياً لأغراض الأمان والسلامة وفق ما تحدده الهيئة في هذا الشأن. يسمح باستخدام أعمدة الإنارة في الممرات الواقعة بمنطقتي الإضاءة (٢) و(٣) (أنظر الجدول ١٣ للاطلاع على الحد الأقصى المسموح به لمستوى ارتفاع تركيب الإضاءة).

٢-٥-٣



الجدول ١٢: مستويات إضاءات الممرات

مناطق الإضاءة - الحد الأقصى لمستويات الإضاءة (لوكس)				
منطقة الإضاءة (٣)	منطقة الإضاءة (٢)	منطقة الإضاءة (١)	منطقة الإضاءة (٠)	المتوسط
٧-٥	٧-٥	٣	٣	الحد الأدنى
١	١	٠	٠	


الجدول ١٣: ارتفاع تركيبات الإضاءة

٤ أمتار	الإضاءة المركبة على الأعمدة أو المباني
١ متر	الإضاءة المركبة على الأرض (إضاءات بولارد الأرضية وما شابه).

كقاعدة أساسية، يجب تركيب الإضاءة بمقدار $2\text{m} \times 4$ من ارتفاع عمود الإنارة كحد أدنى. وعلى سبيل المثال، يتم إزاحة كل عمود إضاءة ذو ارتفاع ٤ متر لمسافة ١٠ متر بين التركيبات، بينما يتم إزاحة إضاءات بولارد الأرضية ذات ارتفاع ١٠ متر لمسافة ٣.٥ متر بين التركيبات.



الشكل ٣٥: لا يسمح بتحدي الضوء المبالغ فيه الناتج عن إضاءة الممرات



الشكل ٣٦: يجب أن تخفف إضاءة الممرات الضوء المبالغ فيه المتعدى لخارج الممر، بحيث يكون الضوء موجهة ليضئ المنطقة المراد إضاءتها.

٦-٣

اللافتات المضيئة

فيما عدا الحالات التي تتوافق عليها الهيئة، يمنع استخدام اللافتات المضيئة في منطقة الإضاءة (٠).

١-٦-٣

يجب أن تتوافق مصادر الإضاءة المستخدمة لإضاءة اللافتات مع المتطلبات المنصوص عليها في القسم (١-٢)، وذلك فيما يتعلق بدرجة حرارة اللون ومقاييس التجمسي اللوني والفحالية.

٢-٦-٣

يجب إخفاء أو حماية جميع مصادر الإضاءة، سواءً كانت متكاملة مع اللافتة أو كانت تستخدم الأضاءة أعلى من اللافتة أو موجهة لأسفلها.

٣-٦-٣

يجب أن تكون الإضاءة متساوية مع جميع أجزاء اللافتة المضيئة دون وجود أجزاء مضيئة أكثر من الأخرى، كما يجب ضبطها لتجنب تعدي الضوء خارج اللافتة.

٤-٦-٣

لا يجوز استخدام الأضواء الملونة في اللافتات.

٥-٦-٣

لا يجوز استخدام اللافتات المتضمنة لشاشات عرض فيديو أو صور متحركة أو ذات مصدر ضوء وامض في محافظة الحال.

٦-٦-٣

يجب الالتزام بفترات حظر تشغيل الإضاءة الموضحة في اقسام ٣-٢.

٧-٦-٣

يجب أن تكون مستويات إضاءة اللافتات المضيئة ضمن الحدود الموضحة في الجدول (٤).

٨-٦-٣

يجب ألا يتتجاوز الحد الأقصى للإضاءة أو الأسطح المضيئة للافتات ٥ متر مربع في منطقة الإضاءة (١). كما يجب ألا تتجاوز ١٨ متر مربع في منطقي الإضاءة (٢) و(٣).


٩-٦-٣

الجدول ٤: أقصى مستويات إضاءات اللافتات

مناطق الإضاءة - أقصى مستويات الإضاءة (شمعة/م٢)				
منطقة الإضاءة (٣)	منطقة الإضاءة (٢)	منطقة الإضاءة (١)	منطقة الإضاءة (٠)	منطقة الإضاءة (٢)
١٠٠	١٠٠	٢٥	٠	٥٠-٥٢ م٢
١٠٠	١٠٠	٠	٠	٥٠-٦٠ م٢



الشكل ٣٨: أمثلة على إضاءة اللافتات



الشكل ٣٧: اتجاه الإضاءة

مواقف السيارات

٧-٣

يجب إضاءة مواقف السيارات الخاصة بالمباني السكنية والتجارية أو المواقف المجاورة بشكل مباشر لأي من هذه المباني فقط وعند الحاجة، وذلك لضمان الأمان والسلامة أو تحديد محالن الطريق والمداخل أو المخارج.

لا يجوز إضافة أي إضاءة لمواقف السيارات في حال كانت مضاءة بشكل ملائم عن طريق إضاءة الشوارع أو أي إضاءة أخرى مجاورة.

٢-٧-٣

تحديد مستوى الإضاءة المناسب لأغراض الأمن والسلامة يكون وفقاً لتقدير الهيئة.

٣-٧-٣

تكون إضاءة مواقف السيارات في منطقتي الإضاءة (٠) و(١) من خلال استخدام الإضاءة المثبتة على الأرض، والتي يجب ألا يزيد ارتفاعها عن (١) متر. (راجع الشكل ٤).

٤-٧-٣

يجوز استخدام الإضاءات المثبتة على الأعمدة في مواقف السيارات الواقعة في منطقتي الإضاءة (٢) و(٣)، شريطة أن تكون الأعمدة بالحد الأدنى لارتفاع المقبول وألا يتجاوز ارتفاعها (٤) أمتار.


٥-٧-٣

في شأن ساحات الورش التي يمكن استغلال مواقف السيارات فيها للحمل على السيارات بطريقة آمنة فيجب إضاءتها فقط عند الاستخدام وأن تكون الإضاءة فيها مانعة للتعدى أو مانعة للتعدي بالكامل، وأن يتم تركيب الإضاءة بشكل أفقى لمنع الإضاءة الصاعدة أو تعدي الضوء.


٦-٧-٣




الشكل ٤١: الإضاءات المركبة على الأرض المسماوح بها في مواقف السيارات بمنطقتي الإضاءة (٠) و(١)



الشكل ٤٣٩: لا يسمح بالإضاءات الإضافية في حال كانت إضاءة مواقف السيارات كافية



الشكل ٤٢: الإضاءات المركبة على أعمدة الإنارة المسماوح بها في مواقف السيارات بمنطقتي الإضاءة (٢) و(٣)



الشكل ٤٠: إضاءة ملائمة لمواقف سيارات

المظلات

فيما يتعلّق بالإضاءة بمنطقتي الإضاءة (١) و(٢)، يجوز إضاءة المظلات فقط في حال كانت المادة المصنوعة منها المظلة غير شفافة ولا تسمح بتعدي الضوء خارج حدود المظلة (أنظر الشكل ٤٣).


١-٨-٣

فيما يتعلّق بمنطقتي الإضاءة (٢) و(٣)، يجوز إضاءة المظلات في حال كانت المادة المصنوعة منها المظلة لا تزيد شفافيتها عن ٢٥٪ ولا تسمح بتعدي الضوء خارج حدود المظلة (أنظر الشكل ٤٣).


٢-٨-٣

يجب في جميع الأحوال ضبط تحدي الضوء فيما يتعلّق بالمظلات لضمان عدم تسبّبه بإزعاج بصري أو تصاعد الضوء للأعلى (أنظر الشكلين ٤٤ و ٤٥).

٣-٨-٣



الشكل ٤٣: شروط إضاءة المظلات بكل منطقة إضاءة



الشكل ٤٤: مثال على تعدي الضوء خارج حواف المظلة

الشكل ٤٥: مثال على تعدي الضوء خارج حواف المظلة

الإضاءة القابلة للتحريك

٩-٣

١-٥-٣

يجوز تركيب الإضاءة الكاشفة المحمية أو إضاءة الزينة القابلة للتحريك لإضاءة المناطق الخارجية، وذلك بتوجيهها بزاوية أعلى من الاتجاه الأفقي لضمان عدم تعدد الضوء أو تصاعدته لأعلى الجسم الذي تتم إضاءته.

٢-٥-٣



يجب أن تكون الإضاءة القابلة للتحريك مزودة بقفل مانع للحركة يضمن عدم تعدد الضوء بالخطأ أو تصاعدته للأعلى (أنظر الشكلين ٤٦ و٤٧).

٣-٥-٣

يجب على ملاك العقارات فحص الإضاءة القابلة للتحريك بشكل دوري للتأكد من توضيحها بالزاوية الصحيحة.

٤-٥-٣

لا يجوز استخدام الإضاءة القابلة للتحريك بمنطقتي الإضاءة (٠) و(١).



الشكل ٤٧: إضاءات قابلة للتحريك لا تتعدى إضاءتها خارج الجسم المراد إضاءته


الشكل ٤٦: لا يسمح بتعدد ضوء الإضاءات القابلة للتحريك خارج الجسم المراد إضاءته

المدارس والمساجد


المدارس

١٠-٣

- أ. يجب إضاءة ساحات اللعب الخارجية والمساحات شبه المخلقة في المدارس بشكل يضمن تطبيق معايير الأمان والسلامة.
- ب. يجب تشغيل إضاءة هذه المناطق فقط عند استخدامها. وفي الأوقات الأخرى، يجب تعطيم الإضاءة أو إغلاقها، واستثناء تشغيلها في طرق الوصول لأغراض السلامة.
- ج. يجب ألا يتجاوز مستوى ارتفاع أعمدة الإضاءة (٤) أمتار كما يجب أن تكون الإضاءات المركبة على الأعمدة محمية بشكل جيد لتجنب زاوية مصدر الضوء من المناطق المجاورة (أنظر الشكلين ٤٩ و ٤٨).



الشكل ٤٩: مثال على الإضاءة الجيدة لمناطق اللعب الخارجية




الشكل ٤٨: مثال على الإضاءة السيئة لمناطق اللعب الخارجية

٢-١٠-٣ المساجد


أ. يجب استخدام الإضاءة المخفية أو المحمية لإضاءة المآذن بطريقة تضمن عدم تحدي الضوء لمناطق المجاورة، كما لا يجوز استخدام مصادر الضوء المكشوفة.

ب. يجب أن تتوافق إضاءات المساجد مع المتطلبات المنصوص عليها في القسم (١٢). كما لا يجوز استخدام الأضواء الملونة.

ج. فيما يتعلق بالمساجد الصغيرة، تنطبق الشروط الموضحة في الصف (ب) من الجدول (٥). وفيما يتعلق بالمساجد الأخرى، تنطبق الشروط الموضحة في الصف (د) من الجدول (٥).



الشكل ٥١: مثال على إضاءة غير متعددة لمنذنة




الشكل ٥٠: مثال على إضاءة متعددة لمنذنة


الساحات الخدمية

١-١١-٣

يجب تشغيل إضاءة الساحات الخدمية فقط في حال كانت الساحة قيد الاستخدام، ويجوز في الأوقات الأخرى توفير الإضاءة فيها لأغراض الأمان والسلامة عن طريق تشغيلها باستخدامر مستشعر الحركة يعمل على إغلاق الإضاءة تلقائياً بعد فترة لا تزيد عن عشرة دقائق (أنظر الشكلين ٥٢ و٥٣).



الشكل ٥٢: لا يجوز تشغيل إضاءات الساحات الخدمية خارج أوقات استخدامها



الشكل ٥٣: لا يجوز ترك إضاءات الساحات الخدمية قيد التشغيل في حال عدم استخدامها





القسم (٤)

تعريفات المصطلحات الواردة في الدليل



٤-١

التعريفات


مقاييس التجسيم اللوني (CRI) مقياس مدى دقة مصدر الضوء في كشف لون الجسم مقارنةً بضوء النهار.

٤-١-٤

درجة حرارة اللون (CCT أو CT)

٤-٢-٤

دفء أو بودة مصدر الضوء، بحيث يميل الضوء الدافئ إلى اللون الكهرماني، بينما يميل الضوء البارد إلى اللون الأزرق، وتقاس درجة حرارة اللون بالكلفن.



فترات حظر تشغيل الإضاءة الخارجية

٤-٣-٤

الفترات الزمنية المحددة بواسطة الهيئة والتي يجب خلالها إغلاق مصادر الإضاءة الخارجية أو تعطيمها.

إضاءة الزينة

٤-٤-٤

إضاءة خارجية لفرض الزينة فقط ولا تستخدم كإضاءة مهام أو لفرض الأمن والسلامة

المبني القائم

٤-٥-٤

المبني المنشيدة بمحافظة العلا. يمكن أن يشمل ذلك المبني السكنية والتجارية أو أنواع أخرى من استخدامات الأرضي حسب فئة المخطط الرئيسي المخصصة. ولا يشترط أن يكون المبني مأهولاً.

إضاءة الواجهات

٤-٦-٤

الإضاءة الخارجية للمبني.

الإضاءة المانعة للتعدي بالكامل

٤-٧-٤

تركيبات الإضاءة التي يتم عن طريقها تعطيم الأضواء وانعكاسها بشكل غير مباشر لما دون مستوى ارتفاع الضوء (أفقياً)، بحيث لا ينبعث أي ضوء للأعلى.

إضاءة المهام

٤-٨-٤

إضاءة خارجية لفرض توفير الأمن والسلامة أو لأي أغراض وظيفية أخرى.

٩-١-٤

النطاق الجغرافي

محافظة العلا والمواقع التراثية والثقافية الواقعة في محافظة خير وقلعة المحظى، بالإضافة إلى المواقع التراثية والثقافية في محافظة تيماء المضافة إلى اختصاص الهيئة بموجب الأمر الملكي رقم (٢٥٧٤١) وتاريخ ٩/٤٢/٤٤هـ، وأي مواقع أخرى خارج نطاق الهيئة تضاف إلى اختصاص الهيئة في مرحلة لاحقة.

١٠-١-٤

الوهج

دخول الإضاءة إلى الحين بشكل مباشر عن طريق الإضاءة الخارجية أو بشكل غير مباشر عن طريق الأسطح العاكسة، مما يسبب إزعاجاً بصرياً أو انخفاض بمستوى الرؤية أو تلوث ضوئي.

١١-١-٤

الإضاءة

الدليل الفني للإضاءة الخارجية وملاحقه.

١٢-١-٤

الدليل

إضاءة أي منطقة خارجية، كالحدائق أو المسطحات الخضراء أو المياه أو التضاريس الجيولوجية.

١٣-١-٤

إضاءة المناطق الخارجية

الصمام الثنائي الباعث للضوء الذي يوفر مصدر ضوء كافي.

٤-١-٤

Led (LED)

منطقة تحدها الهيئة يتم وضع متطلبات خاصة للإضاءة الخارجية بها بناءً على حساسية البيئة الليلية فيها للاضاءة الاصطناعية.

١٥-١-٤

منطقة الإضاءة

مقدار الضوء المساقط على سطح ما الذي يتم قياسه إما باللومن لكل قدم مربع (قدم - شمعة)، أو اللومن لكل متر مربع (لوكس).

٤-٦-٤

شدة الإضاءة

أي تأثير سلبي للإضاءة الخارجية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الوهج وتعدي الضوء والوهج السماوي وأي تأثيرات ضوئية على البيئة الليلية.

١٧-١-٤

التلوث الضوئي

الصمام الثنائي الباعث للضوء (LED) داخل توصيات الإضاءة أو المصباح أو اللامبة.

١٨-١-٤

مصدر الضوء

الضوء المتسرب لخارج المنطقة المراد إضاءتها.	تعدى الضوء	١٤,١,١٩
وحدة قياس سطوع مصدر الضوء.	لولمن	٤,١,٢٠
مقدار الضوء المسموح به لنوع محدد من المبني بناءً على إجمالي الضوء الصادر من وصلات الإضاءة.	المقدار المسموح به من اللولمن	٤,١,٢١
وحدة قياس شدة الإضاءة، وتقدر بواحد لولمن للمتر المربع.	لوكس (Lux)	١٤,١,٢٢
المساحة الخارجية لأي مبني، والتي تكون مستخدمة ومضاءة خلال ساعات الليل.	المساحة المضاءة في الخارج	٤,١,٢٣
الإضاءة المركبة داخل وخارج حدود المبني، سواءً كانت مركبة على الأعمدة أو هيكل المبني أو الأرض أو أي مكان آخر وأي تركيبات إضاءة مرتبطة بها.	الإضاءة الخارجية	٤,١,٢٤
الإضاءة الخارجية غير الدائمة والمستخدمة لفترة محدودة خلال المناسبات العامة أو الأعياد الوطنية، وتعرف أيضًا باسم الإضاءة الموسمية.	الإضاءة المؤقتة	٤,١,٢٥
الهيئة الملكية لمحافظة العلا.	الهيئة	٤,١,٣٦

[هذه الصفحة تركت فارغة عن قصد]



الملحق (أ) خريطة وجدول مناطق الإضاءة



مناطق الإضاءة في القرى

١-

لتطبيق هذا المستند، تمأخذ القرى في مناطق الإضاءة التالية في الاعتبار:


أ-١

الجدول ١٥: جدول مناطق الإضاءة بالقرى


العدد	القرية	المنطقة الإضاءة
٠١	أبو زرائب	منطقة الإضاءة (١)
٠٢	العين الجديدة	منطقة الإضاءة (١)
٠٣	الحذيب	منطقة الإضاءة (١)
٠٤	البريكة	منطقة الإضاءة (١)
٠٥	الفلقة	منطقة الإضاءة (١)
٠٦	الفرش	منطقة الإضاءة (١)
٠٧	الحسا	منطقة الإضاءة (١)
٠٨	الحجر	منطقة الإضاءة (١)
٠٩	الجديدة	منطقة الإضاءة (١)
١٠	جيدة	منطقة الإضاءة (١)
١١	الخشيبة	منطقة الإضاءة (١)
١٢	المقرح	منطقة الإضاءة (١)
١٣	المقرح الأبيض	منطقة الإضاءة (١)
١٤	الملسن	منطقة الإضاءة (١)
١٥	المنقاء	منطقة الإضاءة (١)
١٦	المرمي	منطقة الإضاءة (١)
١٧	الشرعية	منطقة الإضاءة (١)
١٨	النجيل	منطقة الإضاءة (١)
١٩	النجد	منطقة الإضاءة (١)
٢٠	القطار	منطقة الإضاءة (١)
٢١	أمر طليحة	منطقة الإضاءة (١)
٢٢	الورد	منطقة الإضاءة (١)
٢٣	العلا	مناطق الإضاءة (١) و (٢) و (٣)
٢٤	ثربة	منطقة الإضاءة (١) و (٢)
٢٥	كتيفة	مناطق الإضاءة (١) و (٢) و (٣)
٢٦	الذبييل	منطقة الإضاءة (١)
٢٧	الوزب	منطقة الإضاءة (١)

٢٠. خريطة مواقع القرى


أ




٣.١ خريطة أشمل للمحافظة




خريطة وسط العلا والجديدة والبلدة القديمة




٥.١ خريطة جنوب العلا



خريطة محافظة العلا بالقرب من مغيراء والمطار



٧.١ خريطة المخطط المحلي ١ - رحلة عبر الزمن



[هذه الصفحة تركت فارغة عن قصد]

